

الأقسام في القرآن

(56) المعند "الشهادة للامثل" : "فإن طنت أن الله عني بهذه الآية جميع أهل القبلة من الموحدين، أفترى أن من لا تجوز شهادته في الدنيا على صاع من تمر يطلب الله شهادته يوم القيامة، ويقبلها منه بحضرة جميع الامم الماضية؟ كلا: لم يعن الله مثل هذا من خلقه، يعني الامم التي وجبت لها دعوة إبراهيم (كنتم خير امة اخرجت للناس) وهم الامم الوسطى، وهم خير امة اخرجت للناس". (1) الحلف بالنبي كناية ربيما يحلف القرآن الكريم بالنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كناية، قال سبحانه: (لا اؤقسم بهذا النبلاء * وانزلت حلال * بهذا النبلاء * والدي وما ولد * لقد دخلنا القنادالانسان في كبد) . (2) والحلال بمعنى المقيم وكأنه سبحانه يقول: وأنت يا محمد مقيم به، وهو محلك وهذا تنبيه على شرف البلد بشرف من حله وهو الرسول الداعي إلى توحيده، وإخلاص عبادته، وبيان أن تعظيمه له وقسمه به لاجله ولكونه حالاً فيه، كما سميت المدينة طيبة لانها طابت به حياً وميتاً. (3) وكأن الآية تشير إلى المثل المعروف شرف المكان بالمكين، وان قداسة مكة والداعي إلى الحلف بها هو احتضانها للنبي يقول العلامة الطباطبائي: والحل مصدر كالحلول بمعنى الافاضة والاستقرار في مكان، والمصدر بمعنى الفاعل، والمعنى: أقسم بهذا البلد، والحال انك حال به مقيم فيه، وفي ذلك تنبيه على تشرّف مكة بحلوله فيها وكونها مولده ومقامه. (4) _____ 1 - الميزان: 1|332. 2 - البلد: 1-4. 3 - مجمع البيان: 10|492. 4 - الميزان: 20|289.